

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن رفع مكافأة خبراء جمع اللغة العربية إلى جنيهين
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،
وعل قرار مجلس الوزراء الصادر في ٧ أكتوبر سنة ١٩٣٥ ،
وعل القانون رقم ٤٣٤ لسنة ١٩٥٥ بتنظيم جمع اللغة العربية ،

قرر :

مادة ١ - ترفع المكافأة التي تخضع لغير الملخصات التي يحضرها خبراء
جمع اللغة العربية إلى جنيهين لكل منهم عن الجلسة الواحدة .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم والمخازنة تنفيذ هذا القرار بما
صدر برأسه الجمهوري في ٢ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٩ لسنة ١٩٦٠

بشأن التخصيص لوزارة الزراعة بشراء ٥ سيارات ميكروباص
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ ،
وعل موافقة اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية ،

قرر :

مادة ١ - يخصص لوزارة الزراعة بشراء معدّ ٥ سيارات ميكروباص .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأسه الجمهوري في ٢ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٦ لسنة ١٩٦٠

باعتبار بعض الجمعيات ذات نفع عام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،
وعل القانون رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن التفويض بالاختصاصات
والقوانين المعطلة له ،

وعل المادتين ٤١ و٤٢ من القانون رقم ٣٨٤ لسنة ١٩٥٦ في شأن
الجمعيات والمؤسسات الخاصة ،

قرر :

مادة ١ - تمثيل الجمعيات الآتية ذات نفع عام :

(١) الهيئة العليا لسباق الخيل بالقاهرة .

(٢) جمعية الأخيرة العامة لموظفي ومستخدمي وعمال السكة الحديد
بنها .

(٣) جمعية رعاية المسجونين وأسرهم بالشرقية .

مادة ٢ - لوزير الشئون الاجتماعية والعمل أن يعين بقرار منه ماتنبع
به الجمعيات المشار إليها في المادة السابقة من اختصاصات السلطة العامة .

ويشترط للتنبوع بهذه الاختصاصات أن يعتمد وزير الشئون الاجتماعية
والعمل نظم هذه الجمعيات على أن تشمل هذه النظم على نص خاص يخول
وزير الشئون الاجتماعية والعمل سلطة تعين ممثلين للوزارة أو أحدى الجهات
الإدارية الأخرى أعضاء في مجلس إدارتها .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر برأسه الجمهوري في ٢ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر